والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط
وحلق العانة وانتقاص الماء قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان
تكون المضمضة قال وكيع انتقاص الماء يعني الاستنجاء قال العلماء
الفطرة السنة وقيل الملة وقيل الطريقة وقد ذكر الاشياء المذكورة
في الحديث وانما سميت الفطرة فطرة كانت على ابراهيم عليه السلام فرضا
وهي لنا سنة واتفقت العلماء على انها من الملة واما معانيها فقد
قيل قص الشارب واعفاء اللحية فخالفه للاعاجم فانهم كانوا يقصون
لحاهم ويوفرون شواربهم او يوفرونها معا وذلك عكس الجمال والنظافة
واما السواك والمضمضة والاستنشاق فلتنظيف الفم والانف
من الطعام والقلح والوسخ واما قص الاظفار فللجمال والنزهة فانها
اذا طالت قبح منظرها واحتوى الوسخ فيها واما غسل البراجم وهي العقد
التي في ظهور الاصابع فانه يجتمع فيها الوسخ ويتشين المنظر واما حلق
العانة ونتف الابط فللتنظيف مما يجمع من الوسخ في الشعر واما
الاستنجاء فللتنظيف ذلك المحل عن الاذى واما الختان فللتنظيف القليل
مما يجتمع فيها من البول واختلف العلماء في وجوبه فذهب الشافعي الى ان
الختان واجب لانه يتكشف له العورة ولا يباح ذلك الا في الواجب وذهب
غيره الى انه سنة واول من اختتن ابراهيم عليه السلام ولم يختتن احد
قبله ق عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اختتن ابراهيم بالقدوم بتروى القدوم بالتخفيف والتشديد فمن خفف
ذهب الى انه اسم للآلة التي يقطع بها ومن شدد قال هو اسم موضع م عن
يحيى بن سعيد انه سمع سعيد بن المسيب يقول كان ابراهيم خليل الرحمن
اول الناس ضيف الضيف واول الناس قص شاربه واول الناس رأى
الشيب فقال رب ما هذا قال زدت وقارا قال رب زدني وقارا ت عن
ربيت زيدني وقارا اهـ وسلم يدل على ان الكل اعتاده الا الختان
وقيل ابتلاه الله بسبعة اشياء بالكوكب والقمر والشمس فلما رآها



فيها بالنار والهجرة وذبح ولده والختان فصبر عليها وقيل ان الله
اضاف ابراهيم بكلمات اوحاها اليه واموان يعمل بمن فانهن اي
اداهن حق التأدية وقام بهن حق القيام وعمل بهن من غير تفريط
وتوان او ينقص نفسه شيأ واختلفوا هل كان هذا الابتلاء قبل
النبوة او بعدها فقيل كان قبل النبوة بدليل قوله في سياق الآية
اني جاعلك للناس اماما والسبب يتقدم على المسبب وقيل بل كان
هذا الابتلاء بعد النبوة لان التكليف لا يتم الا من جهة الوحي الا ترى
ان ذلك بعد النبوة والصواب انه ان فسر الابتلاء بالكوكب والقمر والشمس
فان ذلك قبل النبوة وانه ان فسر بما وجب عليه من شرائع الدين
كالختان وذلك بعد النبوة وقوله تعالى قال اني جاعلك للناس اماما
اي يقتدي بك في الخير ويأتمون بسنتك وهديك والامام هو الذي يؤتم
به ق عن ابن عباس الا ومن ذريتي اي قال ابراهيم واجعل من ذريتي واولادي ائمة يقتدى
بهم قال الله لا ينال اي لا يصيب عهدي اي نبوتي وقيل الامامة الظالمين
منكم من للتبعيض والمعنى لا ينال عهدي الذي هو النبوة والامانة
من كان ظالما من ذريتك وفي قوله تعالى واذ جعلنا البيت يعني البيت
الحرام وهو الكعبة ويدخل فيه الحرم فانه تعالى وصفه بكونه امنا وهذا صيغة
جميع الحرم مثابة للناس اي مرجعا من ثاب يثوب اذا رجع والمعنى يثوبون
اليه من كل جانب يحجونه وامنا اي موضعا ذا امن يأمنون فيه من اذى المشركين
فانهم كانوا لا يتعرضون لاهل مكة ويقولون هم اهل الله وقال ابن عباس
معاذا وملجأ ق عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فهو
حرام بحرمة الله الى يوم القيامة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي
ولا يحل لي الا ساعة من نهار وهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة لا يعضد
شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاه
فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم وبيوتهم فقال

Copyright © King Saud University